١٣— وتحث جميع الدول ، ولا سيما الدول الاعضاء في منظمة حلف شمال الاطلسي ، على الامساك او الكف عن تزويد البرتغال باية مساعدة عسكرية او غير عسكرية جديدة تمكنه من مواصلة الحرب الاستعمارية في الاقاليم الواقعة تحت سيطرته ؛

١٤— وتدعو الامين العام الى ان يعمد ، في ضوء قرار الجمعية العامة ٢٤٣١ (الدورة ٢٣) المتخذ في ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ وبالتشاور مع الوكالات المتخصصة والحكومات المضيفة ، الى وضع وتوسيع البرامج التدريبية المعدة للسكان الاهليين في الاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ، مع مراعاة حاجة هذه الاقاليم الى الملاكات الادارية والتقنية والمهنية المؤهلة لتولي مسئولية الادارة العامة والانماء الاقتصادي والاجتماعي لبلدانها ؛

١٥— وتلتمس من الامين العام المساعدة في تنفيذ هذا القرار واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها الخامسة والعشرين ؛

١٦— وتلتمس من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة متابعة دراستها للحالة القائمة في الاقاليم المستعرضة .

الجلسة العامة ١٨١٦
٢١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٠٨ (الدورة ٢٤)
مسألة رودسيا الجنوبية

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة رودسيا الجنوبية ،

وقد استمعت الى بيان الملتمس(١) ،

واذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

واذ تشير كذلك الى جميع القرارات السابقة المتعلقة بمسألة رودسيا الجنوبية والمتخذة من الجمعية العامة ومن اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

---

(١) المرجع الاخير ، الدورة الرابعة والعشرون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ١٨٢٢ .

واذ تذكر القرارات المختصة المتخذة من مجلس الامن ، ولا سيما قراره ٢٣٢ (١٩٦٦) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، وقراره ٢٥٣ (١٩٦٨) المتخذ في ٢٩ ايار (مايو) ١٩٦٨ ، اللذين اعلن فيهما المجلس ان الحالة تشكل تهديدا للسلم والامن الدوليين ،

واذ يساورها القلق الشديد ازاء تدهور الحالة في روديسيا الجنوبية نتيجة للتدابير الجديدة المتخذة من نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي الحاكم والرامية الى توطيد حكمه وقمع الشعب الافريقي اخلالا بالقرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) ، وازاء استمرار وجود قوات افريقيا الجنوبية في الاقليم ،

واذ يساورها القلق الشديد كذلك ازاء التهديد المستمر للسلامة الاقليمية للدول الافريقية المجاورة ولسيادتها ، الناشيء عن الحالة القائمة في روديسيا الجنوبية ووجود قوات افريقيا الجنوبية في الاقليم ،

واذ تذكر ان حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بصفتها الدولة القائمة بالادارة ، هي صاحبة المسئولية الاولى عن انهاء نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية وعن نقل السلطة الفعلية الى الشعب الزمبابوى ، على اساس حكم الاغلبية ،

١ — تؤكد من جديد حق الشعب الزمبابوى ، غير القابل للتصرف ، في الحرية والاستقلال ، وشرعية كفاحه من اجل نيل ذلك الحق طبقا لاحكام قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ؛

٢ — وتعلن لا قانونية جميع التدابير المتخذة من نظام الاقلية العنصرى الحاكم لحرمان الشعب الزمبابوى من حقوقه المشروعة ولتوطيد سياسة الفصل العنصرى التي يتبعها في روديسيا الجنوبية ؛

٣ — وتشجب تخلف وامتناع حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بصفتها الدولة القائمة بالادارة ، عن اتخاذ التدابير الفعالة اللازمة لاسقاط نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية ونقل السلطة الى الشعب الزمبابوى ، على اساس حكم الاغلبية وفقا لجميع القرارات المختصة المتخذة من الجمعية العامة ؛

٤ — وتشجب تدخل القوات المسلحة التابعة لافريقيا الجنوبية في روديسيا الجنوبية ، الذى يشكل عملا عدوانيا ضد شعب زمبابوى وسلامتها الاقليمية ، وتطلب الى المملكة المتحدة ، بصفتها الدولة القائمة بالادارة ، تأمين الطرد الفورى لجميع القوات التابعة لافريقيا الجنوبية من روديسيا الجنوبية ؛

٥ — وتشجب سياسة حكومتي افريقيا الجنوبية والبرتغال والحكومات الاخرى ، التي تواصل الاحتفاظ بالعلاقات السياسية والاقتصادية والعسكرية وغيرها مع نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي

الحاكم في روديسيا الجنوبية ، خلافا لقرارات الامم المتحدة المختصة ، منتهكة بذلك الالتزامات المترتبة عليها بموجب ميثاق الامم المتحدة ؛

٦— وتشجب سياسة تلك الدول التي تسمح لمواطنيها بالهجرة الى روديسيا الجنوبية ، خلافا لقرار مجلس الامن ٢٥٣ (١٩٦٨) ؛

٧— وتطلب الى حكومة المملكة المتحدة ان تعمد ، مباشرة منها للمسئولية المترتبة عليها بصفتها الدولة القائمة بالادارة ، الى اتخاذ التدابير الفعالة اللازمة ، بما في ذلك استعمال القوة ، لانهاء نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية فورا ونقل جميع السلطات الى الشعب الزمبابوى على اساس حكم الاغلبية ؛

٨— وتطلب الى الدولة القائمة بالادارة تامين الافراج فورا عن جميع الوطنيين الافريقيين المعتقلين ، والمحتجزين دون حدوث اية اعتقالات واعتقالات جديدة للوطنيين الافريقيين في روديسيا الجنوبية ؛

٩— وتطلب الى جميع الدول التي تواصل الاحتفاظ بالعلاقات السياسية والاقتصادية والعسكرية وغيرها مع نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية ، انهاء تلك العلاقات فورا ؛

١٠— وتطلب الى جميع الدول ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الدولية الاخرى المعنية ، اسداء جميع المساعدات الادبية والمادية اللازمة لحركات التحرر القومي في زمبابوى ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية ؛

١١— وتطلب الى حكومة المملكة المتحدة ، نظرا الى حالة النزاع المسلح السائد في الاقليم ، والمعاملة اللاانسانية للمسجونين ، ان تؤمن تطبيق اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة اسرى الحرب (١) واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب (٢) المؤرختين في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٤٩ ؛

١٢— وتلفت نظر مجلس الامن الى خطورة الحالة الناتجة عن اشتداد النشاطات القمعية المباشرة المرتكبة ضد الشعب الزمبابوى ، وعن الاعتداءات المسلحة المرتكبة ضد الدول المجاورة اخلالا بالسلم والامن الدوليين ؛

---

(١) الامم المتحدة ، ' مجموعة المعاهدات ' ، المجلد ٧٥ (١٩٥٠) ، الرقم ٩٧٢ .
(٢) الامم المتحدة ، ' مجموعة المعاهدات ' ، المجلد ٧٥ (١٩٥٠) ، الرقم ٩٧٣ .

١٣— وتؤكد من جديد اقتناعها بأن الجزاءات لن تؤدي الى انهاء نظام الاقلية العنصري غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية مالم تتصف بالشمول والالزامية وتخضع للاشراف الفعال وتحظ بالإعمال والتطبيق ، لا سيما من قبل افريقيا الجنوبية والبرتغال ؛

١٤— وتلفت كذلك نظر مجلس الامن الى مساس الضرورة للقيام بموجب الفصل السابع من الميثاق ، بتطبيق التدابير التالية :

(أ) توسيع نطاق الجزاءات المفروضة على نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي الحاكم ليشمل جميع التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ من الميثاق ؛

(ب) فرض الجزاءات على افريقيا الجنوبية والبرتغال اللذين رفضت حكومتاهما رفضا صارخا تنفيذ قرارات مجلس الامن الالزامية ؛

١٥— وتلتمس من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة متابعة دراستها للحالة القائمة في الاقليم ؛

١٦— وتطلب الى الدولة القائمة بالادارة اعلام اللجنة الخاصة عن التدابير التي تتخذها تنفيذا لهذا القرار .

الجلسة العامة ١٨١٦
٢١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥١٧ (الدورة ٢٤)
مسألة ناميبيا

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، وقرارها ٢١٤٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٧ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٦ ، وقرارها ٢٢٤٨ (د ـ ٥) المتخذ في ١٩ ايار (مايو) ١٩٦٧ ، وقرارها ٢٤٩٨ (الدورة ٢٤) المتخذ في ٣١ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٩ ، والقرارات المختصة الاخرى التي اتخذتها في مسألة ناميبيا ، وكذلك الى قرار مجلس الامن ٢٦٤ (١٩٦٩) المتخذ في ٢٠ آذا (مارس) ١٩٦٩ ،

واذ تشير كذلك الى قرار مجلس الامن ٢٦٩ (١٩٦٩) المتخذ في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٦٩ ، ولا سيما الفقرة ٥ منه التي طلب فيها المجلس الى افريقيا الجنوبية ان تسحب ادارتها من ناميبيا فورا وعلى اية حال قبل ٤ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٩ ،